الصلاة على النبي والدعاء للميت والتسليم

والصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم- ودعوة للميت والسلام. هذه من واجبات الصلاة، وحَدُّ الصلاة على النبي أن يقول: اللهم صلِّ على محمد وآل محمد والكاملة: الصلاة الإبراهيمية التي في آخر التشهد كما سبق، إذا أتى بقوله: اللهم صلِّ على محمد وآل محمد كفى ذلك مع أن في آله خلافًا. كذلك من واجباتها دعوة للميت الحاضر. تقدم أن الدعاء المنقول ينقسم إلى قسمين: خاص وعام، فالدعاء العام قوله: "اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا إلى آخره" وقوله: " أن من أحييته منا فأحْيِه على الإسلام.. إلى آخره" فهذا ما يكفي هنا؛ وذلك لأنه لا بد أن تخص ذلك الميت بدعوة، فالدعاء الخاص يبدأ من قوله: "اللهم اغفر له وارحمه إلى آخره " فإذا دعا له بالمغفرة قال: " اللهم اغفر له" حصل أو قال مثلا: "اللهم ارحمه" كفى دعوة للميت أو قال: "اللهم أدخله الجنة" أو "اللهم أنجه من عذاب القبر " أو "اللهم أنجه من النار" أو "اللهم ارحمه" أو "اللهم ارفع درجاته" "اللهم أجزل مثوبته" "اللهم تجاوز عن سيئاته" أو ما أشبه ذلك. وقد تقدم بعض الأدعية المأثورة ويلحق بها غيرها، ويذهب بعض العلماء بأن المصلي مُخَيَّر، يختار هذا الدعاء المنقول أو يدعو بغيره؛ لأنه لو كان محددا لَعَلَّمه النبي -صلى الله عليه وسلم- أصحابه، فلما لم يُعَلِّمْه دل على أنه أمرهم أمرا مطلقا بأن يدعوا للميت بما يحضرهم. وأما السلام: تقدم أنه تسليمة واحدة هذا هو المشهور، ويجوز تسليمتان كما تقدم وذهب إليه بعض العلماء وبعض المتأخرين والكل واسع. نعم.